

مسألة المفاضلة بين الصحابة رضي الله عنهم ومسألة الخلافة

قال المؤلف - رحمه الله تعالى -:

(وَيُقَرَّرُونَ بِمَا تَوَاتَرَ بِهِ النَّقْلُ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَغَيْرِهِ مِنْ أَنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا: أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ. وَيُثَلَّثُونَ بِعُثْمَانَ، وَيُرَبِّعُونَ بِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْآثَارُ، وَكَمَا أَجْمَعَ الصَّحَابَةُ عَلَى تَقْدِيمِ عُثْمَانَ فِي الْبَيْعَةِ. مَعَ أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ السُّنَّةِ كَانُوا قَدْ اخْتَلَفُوا فِي عُثْمَانَ وَعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - بَعْدَ اتِّفَاقِهِمْ عَلَى تَقْدِيمِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ - أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ فَقَدَّمَ قَوْمٌ عُثْمَانَ: وَسَكَنُوا، أَوْ رَبَّعُوا بِعَلِيِّ، وَقَدَّمَ قَوْمٌ عَلِيًّا، وَقَوْمٌ تَوَقَّفُوا. لَكِنْ اسْتَقَرَّ أَمْرُ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى تَقْدِيمِ عُثْمَانَ، ثُمَّ عَلِيٍّ، وَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ - مَسْأَلَةُ عُثْمَانَ وَعَلِيِّ - لَيْسَتْ مِنَ الْأَصُولِ الَّتِي يُضَلَّلُ الْمُخَالِفُ فِيهَا عِنْدَ جُمْهُورِ أَهْلِ السُّنَّةِ، لَكِنْ الَّتِي يُضَلَّلُ فِيهَا: مَسْأَلَةُ الْخِلَافَةِ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ أَنَّ الْخَلِيفَةَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ، ثُمَّ عَلِيٌّ. وَمَنْ طَعَنَ فِي خِلَافَةِ أَحَدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ؛ فَهُوَ أَضَلُّ مِنْ حِمَارِ أَهْلِهِ.).

(الشرح)

قوله: (وَيُقَرَّرُونَ بِمَا تَوَاتَرَ بِهِ النَّقْلُ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَغَيْرِهِ مِنْ أَنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا: أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ):

بعد أن ذكر المصنف، رحمه الله، ما تقدم من المفاضلة العامة، والمفاضلة الخاصة، اعتنى بمسألة أخص، وهي المفاضلة بين الخلفاء الأربعة؛ فبين أن أهل السنة مجمعون على خيرية أبي بكر، ثم عمر، رضي الله عنهما، لتواتر النقل في ذلك عن أمير المؤمنين علي، رضي الله عنه أنه قال على منبر الكوفة، زمن خلافته بعد ظهور الغلاة فيه: (خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ)^١، وأثر عنه أيضاً أنه قال: (لَا يُفْضِلُنِي عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ أَوْ لَا أَجِدُ أَحَدًا يُفْضِلُنِي عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ إِلَّا وَجَلَدْتُهُ جَلْدَ حَدِّ الْمُفْتَرِي)^٢، يعني حد القذف، ثمانين جلده.

(١) أخرجه أحمد: رقم (٨٣٤).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة: رقم (١٣١٢)، وابن أبي عاصم في السنة: رقم (١٢١٩)، والبيهقي في الاعتقاد: (ص: ٣٥٨).

قال شيخ الإسلام: (روي عن علي من نحو من ثمانين وجهاً وأكثر، أنه قال على منبر الكوفة، خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر)؛^١ وذلك أنه قد نبغت نابغة في زمنه صاروا يفضلونه على أبي بكر وعمر، بل قد وجد في زمنه فرقة السبئية؛ أتباع عبد الله بن سبأ اليهودي، الذي زعم، هو وأصحابه، أن علياً هو الله! -تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً-، فما كان من علي، رضي الله عنه، إلا أن خدّ لهم الأحاديث في أبواب كندة، في الكوفة، وأضرم فيها النار، وقذفهم فيها، وقال:

لما رأيت الأمر أمراً منكراً أججت ناري ودعوت قنبراً

ومن قرأ في مناقب الصحابة لا يخالجه شك أن أفضل هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر الصديق، رضي الله عنه، الذي نوه الله بذكره في كتابه، فقال: {إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا} [التوبة: ٤٠]، وقال النبي، صلى الله عليه وسلم: (إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمَّنَّ عَلَيَّ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ خَلَّةُ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ، سُدُّوا عَنِّي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، غَيْرَ خَوْخَةٍ أَبِي بَكْرٍ)^٢، فكان أبو بكر يقول: بل المن، والفضل لله ورسوله. ومناقب أبي بكر أكثر من أن تحصر، لكن إذا أعمى الله البصائر لم تدرك ذلك؛ فالروافض اللئام لا يذكرون أبا بكر إلا بسوء، والله قد زكاه في كتابه، ونبيه، صلى الله عليه وسلم، كذلك، لكن القوم مطموسون؛ غلبت عليهم شقوتهم.

ثم عمر، رضي الله عنه، فإن له من الفضائل في الإسلام ما لا ينكره إلا مكابر، وقد كان اليوم الذي أسلم فيه فتحاً على المسلمين؛ خرج المسلمون صفيين؛ صفٌ عليه حمزة، وصفٌ عليه عمر؛ فكان ذلك نقلاً للدعوة من المرحلة السرية إلى الجهرية، وهو الذي دوّن الدواوين، ومصرّ الأمصار، وقال عنه النبي، صلى الله عليه وسلم، في الرؤيا المنامية: (أُرِيتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَنْزَعُ بَدْلُو بَكْرَةَ عَلَى قَلْبِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَزَعَّ ذُنُوبًا، أَوْ ذُنُوبَيْنِ نَزَعًا ضَعِيفًا، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَلَمْ أَرَّ عَبْقَرِيًّا يَفْرِي فَرِيَهُ حَتَّى رَوِيَ النَّاسُ، وَضَرَبُوا بِعَطْنِ)^٣، يشير إلى فترة خلافته، وما سيجري فيها من الفتوح، وهذا القدر من التفضيل مجمع عليه عند أهل السنة؛ لا يختلفون فيه.

قوله: (وَيُتَلَّثُونَ بِعُثْمَانَ): أي يجعلونه في المرتبة الثالثة، بعد أبي بكر وعمر، ومناقبه رضي الله عنه، مشهورة، وقد زوجه النبي، صلى الله عليه وسلم، رقية، فلما ماتت زوجه أم كلثوم؛ فلقب بذي النورين، (وعن أبي عبد الرحمن السلمي، قال: لَمَّا حُصِرَ عُثْمَانُ، أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ فَوْقَ دَارِهِ، ثُمَّ قَالَ:

^١ مجموع الفتاوى لابن تيمية: (٤٠٧/٤).

^٢ أخرجه البخاري: رقم (٤٦٧).

^٣ أخرجه البخاري: رقم (٣٦٨٢)، ومسلم: رقم (٢٣٩٣).

أَذْكُرْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ حِرَاءَ حِينَ انْتَفَضَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(أَثْبَتَ حِرَاءَ فَلَيسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ)** قالوا: نعم. قال: أذكركم بالله هل تعلمون أن رسول الله، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ: **(مَنْ يَنْفِقُ نَفَقَةً مُتَقَبَلَةً)**، وَالنَّاسُ مُجْهَدُونَ مُعْسِرُونَ؛ **إِلَّا يَثْمَنَ**؛ فَابْتَعْتَهَا فَجَعَلْتَهَا لِلْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ وَابْنِ السَّبِيلِ؟ قالوا: اللهم، نعم، وأشياء عددها^١.

والدليل على تفضيل هؤلاء الثلاثة الكرام حديث ابن عمر، رضي الله عنهما، قال: **(كنا نخير بين الناس في زمن النبي، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فنخير أبا بكر، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان رضي الله عنهم)**^٢.

قوله: **(ويُربِّعونَ بعلي)**: أي يجعلونه في المرتبة الرابعة في الفضل، وهو ابن عم رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وأول من آمن به من الصبيان، وزوجه ابنته فاطمة، وله مناقب شهيرة.

قوله: **(كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْآثَارُ وَكَمَا أَجْمَعَ الصَّحَابَةُ عَلَى تَقْدِيمِ عُثْمَانَ فِي الْبَيْعَةِ)**: استدل المصنف على هذا الترتيب في الفضل بدليلين:

أحدهما: دلالة الآثار؛ فالمستقرئ لأحاديث السير والمناقب يستنبط هذا.

الثاني: إجماع الصحابة على تقديم عثمان على علي في البيعة؛ فإن عمر، رضي الله عنه، كان قد عهد إلى الباقيين من العشرة المبشرين بالنظر في أمر الخلافة، فلما اجتمعوا استعفى طلحة، والزبير، وعبد الرحمن بن عوف، رضي الله عنهم، وبقي الأمر دائراً بين علي وعثمان، رضي الله عنهما، فانتدب عبد الرحمن بن عوف للفصل في هذه القضية، فصار يسأل الناس، حتى إنه كان يسأل ربات الخدور، فخلص إلى أن الناس لا يعدلون بعثمان أحداً؛ ولهذا روي عن أيوب السخيتاني، وأحمد بن حنبل، والدارقطني، رحمهم الله، قولهم: (من قدم علياً على عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار)^٣؛ يعني تنقصهم، واستهجن رأيهم؛ فهذا هو القول المقدم الذي استقر عليه أهل السنة والجماعة.

قوله: **(مَعَ أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ السُّنَّةِ كَانُوا قَدِ اخْتَلَفُوا فِي عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بَعْدَ اتِّفَاقِهِمْ عَلَى تَقْدِيمِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ؛ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ فَقَدَّمَ قَوْمٌ عُثْمَانَ وَسَكَنُوا، أَوْ رَبَّعُوا بِعَلِيٍّ، وَقَدَّمَ قَوْمٌ عَلِيًّا، وَقَوْمٌ تَوَقَّفُوا. لَكِنْ اسْتَقَرَّ أَمْرُ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى تَقْدِيمِ عُثْمَانَ، ثُمَّ عَلِيٍّ)**؛ قالت الأقوال في المفاضلة بين علي وعثمان، إلى ثلاثة:

^١ أخرجه الترمذي: رقم (٣٦٩٩) وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وصححه الألباني.

^٢ أخرجه البخاري: رقم (٣٦٥٥).

^٣ مجموع الفتاوى لابن تيمية: (٤/٤٢٨).

أحدها: تقديم عثمان، والسكوت عمن بعده، أو التبريع بعلي، وهو الذي استقر عليه أهل السنة والجماعة، على اختلاف مذاهبهم الفقهية، وقرروه في متونهم العقدية.

الثاني: تقديم علي على عثمان.

الثالث: التوقف.

قال الإمام أحمد، رحمه الله، في أصول السنة: (وخير هذه الأمة بعد نبيها: أبو بكر الصديق، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان، نقدم هؤلاء الثلاثة كما قدمهم أصحاب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، لم يختلفوا في ذلك. ثم بعد هؤلاء الثلاثة أصحاب الشورى الخمسة: علي بن أبي طالب، وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد، كلهم يصلح للخلافة، وكلهم إمام. ونذهب في ذلك إلى حديث ابن عمر رضي الله عنهما: **(كُنَّا نَعُدُّ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيًّا وَأَصْحَابَهُ مُتَوَافِرُونَ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ ثُمَّ نَسَكْتُ)**^١، ثم من بعد أصحاب الشورى أهل بدر من المهاجرين، ثم أهل بدر من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على قدر الهجرة والسابقة، أولاً فأول)^٢.

قوله: **(وَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ-مَسْأَلَةُ عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ-لَيْسَتْ مِنَ الْأَصُولِ الَّتِي يُضَلُّ الْمُخَالَفُ فِيهَا عِنْدَ جُمْهُورِ أَهْلِ السُّنَّةِ، لَكِنَّ الَّتِي يُضَلُّ فِيهَا: مَسْأَلَةُ الْخِلَافَةِ)؛** فالأصل في المسائل العقدية تضليل المخالف، لكن هناك مسائل لا يبلغ الأمر فيها مبلغ التضليل والتبديع، وهي قلائل ونوادير؛ منها هذه المسألة؛ مسألة تفضيل علي على عثمان، ومنها مسألة هل رأى النبي صلى الله عليه وسلم ربه، أم لا؟ لا يضل فيها المخالف، لأن الخلاف محفوظ عن السلف.

قوله: **(وَذَلِكَ أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ أَنَّ الْخَلِيفَةَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ، ثُمَّ عَلِيٌّ)؛**

لا يختلف أهل السنة والجماعة في مسألة الخلافة، وأن ترتيبهم شرعاً هو الواقع فعلاً؛ ولا يلتفت لقول الشيعة، ولا يؤبه له، فإنه غير معتبر.

قوله: **(وَمَنْ طَعَنَ فِي خِلَافَةِ أَحَدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ؛ فَهُوَ أَضَلُّ مِنْ حِمَارِ أَهْلِهِ)؛** هذه عبارة مأخوذة من قول الإمام أحمد: (من لم يربع بعلي في الخلافة فهو أضل من حمار أهله)^٣؛ يعني أنه غاية في الضلال

^١ أخرجه أحمد: رقم (٤٦٢٦)، وابن أبي عاصم في السنة: رقم (١١٩٥)، وابن أبي شيبة في المصنف: رقم (٣١٩٣٦)، وأصله في البخاري: رقم (٣٦٥٥، ٣٦٩٧).

^٢ أصول السنة للإمام أحمد: (ص ٣٥-٣٨).

^٣ ذكرها ابن الجوزي في "مناقب الإمام أحمد" عنه: (ص: ١٦٣).

والبلادة؛ قال عبدالله بن الإمام أحمد: (سألتُ أبي عن التفضيل بين أبي بكر وعمر وعثمان وعليٍّ فقالَ أبي رحمه الله: أبو بكر وعمر وعثمان وعليُّ الرابع من الخلفاء قلتُ لأبي: إن قوماً يقولون إنه ليس بخليفة قال: هذا قولٌ سوء رديءٌ. وقال: أصحابُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون له يا أمير المؤمنين أفنكذبهم وقد حجَّ بالناسِ وقطعَ ورجمَ فيكونُ هذا إلا خليفة^١).

كما أن الروافض يدخلون في هذا الوصف دخولاً أولياً؛ فإن الروافض يطعنون في خلافة أبي بكر، وعمر، وعثمان، جميعاً، والحقيقة أنهم يطعنون في عليٍّ، رضي الله عنه، شعروا أو لم يشعروا! لأن علياً - رضي الله عنه - قد بايع الثلاثة طوعاً، واختياراً، وكان لهم نعم الوزير والمعين؛ فإن كانت الخلافة حقاً له، فكيف يتخلى عن حق أحقه الله له؟! وإن زعموا أنه فعل ذلك تقيّة؛ فهذا طعن في شجاعته، ونصحه للأمة؟! وإن كان، رضي الله عنه، أقرّ بذلك ووسعه، وهو الواقع، فليسعهم ما وسعه؛ إن كانوا يحبونه حقاً، وصدقاً.

فتبين أن القوم فيهم، من الغباء والسفه، ما لا يخفى؛ ولذلك قال الشعبي، رحمه الله، عن الرافضة: "لو كانوا من النعم لكانوا حمراً، ولو كانوا من الطير لكانوا رخماً"^٢؛ فلا عقل، ولا نقل.

^١ عبد الله بن أحمد في السنة: (٢ / ٥٩٠).

^٢ انظر مجموع الفتاوى: (٤ / ٤٧٢).

حقوق أهل البيت

قال المؤلف - رحمه الله تعالى -:

(وَيُحِبُّونَ أَهْلَ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَتَوَلَّوْنَهُمْ، وَيَحْفَظُونَ فِيهِمْ وَصِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ قَالَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: (أَذْكُرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي) ^١. وَقَالَ أَيْضًا لِلْعَبَّاسِ عَمَّهُ، وَقَدْ اشْتَكَى إِلَيْهِ أَنْ بَعْضَ قُرَيْشٍ يَجْفُو بَنِي هَاشِمٍ - فَقَالَ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحِبُّوكُمْ؛ لِلَّهِ وَلِقَرَابَتِي) ^٢. وَقَالَ: (إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى بَنِي إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ كِنَانَةَ، وَاصْطَفَى مِنْ كِنَانَةَ قُرَيْشًا، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ) ^٣).

(الشرح)

هذا خصوص بعد عموم، فقد بين المصنف، رحمه الله، فيما مضى موقف أهل السنة والجماعة من الصحابة، ولا ريب أن حد الصحبة ينطبق انطباقاً أولاً على من آمن به من أهل بيته صلى الله عليه وسلم؛ فهم صحابة وقرابة؛ فلهم مزيد حق؛ لاتصالهم بالنسب الشريف.

قوله: (وَيُحِبُّونَ أَهْلَ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَتَوَلَّوْنَهُمْ):

وأهل البيت: هم الذين تحرم عليهم الصدقة؛ تكرامة لهم، لأنها أوساخ الناس؛ (فعن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: أَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (كَيْفَ كَيْفَ) لِيَطْرَحَهَا، ثُمَّ قَالَ: (أَمَا شَعَرْتَ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ) ^٤، وقد أعاضهم الله عنها بمصرف كريم؛ الغنيمة والفيء، قال تعالى: {وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ} [الأنفال: ٤١]، وقال: {مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ} [الحشر: ٧]. وعن زيد بن أرقم، رضي الله عنه، قال: (قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فِينَا خَطِيْبًا، بِمَاءٍ يُدْعَى خُمًّا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، وَوَعَظَ وَذَكَرَ، ثُمَّ قَالَ: (أَمَا بَعْدُ، أَلَا أَيُّهَا

^١ أخرجه مسلم: رقم (٢٤٠٨).

^٢ أخرجه ابن ماجة: رقم (١٤٠)، وأحمد: رقم (١٧٧٧)، وابن أبي شيبة في المصنف: رقم (٣٢٢١٣)، والبخاري: رقم (٢١٧٥)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة: رقم (٤٧٠)، والحاكم في المستدرک: رقم (٦٩٦٠). قال شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم: له شواهد تؤيد معناه. (٤٢٨ / ١).

^٣ أخرجه مسلم: رقم (٢٢٧٦).

^٤ أخرجه البخاري: رقم (١٤٩١)، ومسلم: رقم (١٠٦٩).

النَّاسُ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبُ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَوْلَهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ فَخُذُوا بَكِتَابِ اللَّهِ، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ)، فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَرَغَّبَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: (وَأَهْلُ بَيْتِي أَذْكُرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكُرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكُرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي). فَقَالَ لَهُ حَصِينٌ: وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ يَا زَيْدٌ؟ أَلَيْسَ نَسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟ قَالَ: نَسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ حُرِمَ الصَّدَقَةُ بَعْدَهُ، قَالَ: وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ آلُ عَلِيٍّ، وَآلُ عَقِيلٍ، وَآلُ جَعْفَرٍ، وَآلُ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُلُّ هَؤُلَاءِ حُرِمَ الصَّدَقَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ^١؛ فَهَمَّ أَرْبَعَةَ بِيوتٍ، وَأَلْحَقَ الْفُقَهَاءَ بِهِمْ بَنُو الْمُطَّلِبِ، لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ)^٢. فَمِنْ حَقُوقِ أَهْلِ الْبَيْتِ:

- **مَحَبَّتُهُمْ وَمُودَتُهُمْ مُودَةٌ خَاصَّةٌ؛ لِقِرَابَتِهِمْ مِنَ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ تَعَالَى: {قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمُودَةَ فِي الْقُرْبَى} [الشورى: ٢٣]**، وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ جَرِيرٍ، رَحِمَهُ اللَّهُ، الْاِخْتِلَافَ فِي تَفْسِيرِ الْمُودَةِ فِي الْقُرْبَى، وَخَلَصَ إِلَى الْقَوْلِ: (وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ، وَأَشْبَهَهَا بظَاهِرِ التَّنْزِيلِ قَوْلُ مَنْ قَالَ: مَعْنَاهُ: قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، إِلَّا أَنْ تَوَدُّونِي فِي قِرَابَتِي مِنْكُمْ، وَتَصِلُوا الرَّحِمَ الَّتِي بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ)^٣.

- **مَوَالِيَتُهُمْ:** أَي مَنَاصِرَتُهُمْ، وَأَصْلُ الْوَالِيَةِ مِنَ الْوَلِيِّ، أَي الدُّنُو، وَذَلِكَ يَقْتَضِي الْمُودَةَ وَالنُّصْرَةَ. لَكِنْ حَيْثُ عَطَفَهُ عَلَى الْمَحَبَّةِ اخْتَصَّ اللَّفْظُ الْأَوَّلُ بِالْمُودَةِ، وَالثَّانِي بِالنُّصْرَةِ.

قَوْلُهُ: (وَيَحْفَظُونَ فِيهِمْ وَصِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ حَيْثُ قَالَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ): غَدِيرِ خُمٍّ: هَذَا مَوْضِعٌ فِي الطَّرِيقِ إِلَى تَبُوكَ، خَطَبَ فِيهِ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، خُطْبَةً قَالَ فِيهَا: (أَذْكُرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكُرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي)^٤؛ فَلَا شَكَّ أَنَّهَا وَصِيَّةٌ نَبَوِيَّةٌ جَدِيدَةٌ بِالرَّعَايَةِ، وَالْعِنَايَةِ، وَالْحِفْظِ، وَالصُّونِ؛ تَقْتَضِي مَوَدَّتَهُمْ وَإِجْلَالَهُمْ وَمَوَالِيَتَهُمْ، وَذَلِكَ فِي حَقِّ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ، أَمَا مَنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَلَا، وَلَا كِرَامَةً؛ كَأَبِي لَهَبٍ، أَوْ مَنْ ضَلَّ مِنْهُمْ، فِيمَا بَعْدَ، وَابْتَدَعَ؛ فَإِنَّ الْأَصْلَ فِي الْمَحَبَّةِ الْإِيمَانَ، وَالتَّبَاعَ.

فَمَنْ نَالَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِمُسَبَّةٍ أَوْ أَذَى، فَعَلِيهِ مِنَ اللَّهِ مَا يَسْتَحِقُّ، وَمَنْ أَعْظَمَ مِنْ طَالِهِ أَذَى، مِنْ آلِ بَيْتِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَعَنْ أَبِيهِ، وَأُمِّهِ؛ فَإِنَّهُ قَدْ وَقَعَ عَلَيْهِ مِنَ الْكُرْبِ، وَالشَّدَةِ، وَالْقَتْلِ، مِنْ بَعْضِ أَمْرَاءِ بَنِي أُمِيَّةٍ، وَقَوَادِمِهِمْ، مَا لَا

^١ أخرجه مسلم: رقم (٢٤٠٨).

^٢ أخرجه البخاري: رقم (٣٥٠٢).

^٣ تفسير الطبري: جامع البيان: (٢١) / (٥٣٠).

^٤ أخرجه مسلم: رقم (٢٤٠٨).

يخفى، وقُتل، رضي الله عنه، شهيداً في كربلاء، فيجب الترضي عنه، ومحبتته، وبغض قاتليه، ومن سعى في دمه؛ فإن هؤلاء هم النواصب حقاً، الذين ناصبوا أهل بيت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، العداء، ولكن لا نغلو كما تغلو الرافضة، وتجعل من يوم استشهاده مأتماً، وتضرب فيه القامات، وتشق الرؤوس، وغير ذلك من الحماقات، التي لو خرج الحسين، رضي الله عنه، لكان أول من ينكرها عليهم.

قوله: **(وَقَدْ قَالَ أَيْضًا لِلْعَبَّاسِ عَمَّهُ، وَقَدْ شَكَى إِلَيْهِ أَنَّ بَعْضَ قُرَيْشٍ يَجْفُو بَنِي هَاشِمٍ، فَقَالَ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحِبُّوكُمْ؛ اللَّهُ وَلِقُرَائِي" ^(١))**؛ هذا حديث رواه الإمام أحمد، وغيره، وسنده منقطع، وقال شيخ الإسلام، وابن كثير: له شاهد، ووصله الطبراني بإسناد صحيح؛ فجمع بين الوصفين: المحبة الإيمانية في الله، ومحبة القربى من رسول الله، صلى الله عليه وسلم.

قوله: **(وَقَالَ: (إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ كِنَانَةَ، وَاصْطَفَى مِنْ كِنَانَةَ قُرَيْشًا، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ) ^(٢))**؛ فدل ذلك على أن نبينا، صلى الله عليه وسلم، هو صفوة الصفوة؛ قال تعالى: **{اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ}** [الأنعام: ١٢٤] ، ولما قال مشركو العرب: **{لَوْلَا نَزَلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقُرَيْشِيِّينَ عَظِيمٍ}** [الزخرف: ٣١]؛ رد عليهم بقوله: **{أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ}** [الزخرف: ٣٢]؛ فهو، صلى الله عليه وسلم، محل رحمته، كما دل على فضل المؤمنين من قرابته على سائر الناس.

^١ أخرجه ابن ماجة: رقم (١٤٠) وأحمد: رقم (١٧٧٧)، وابن أبي شيبة في المصنف: رقم (٣٢٢١٣)، والبخاري: رقم (٢١٧٥)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة: رقم (٤٧٠)، والحاكم في المستدرک: رقم (٦٩٦٠).

^٢ أخرجه مسلم: رقم (٢٢٧٦).